البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية

1- التصويت على تقرير مجلس الإدارة للعام المالي المنتهي في 2021/12/31م.

2- التصويت على تقرير مراجعي حسابات البنك عن العام المالي المنتهي في 2021/12/31م.

3- التصويت على القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في 2021/12/31م.

4- التصويت على قرار مجلس الإدارة بما تم توزيعه من أرباح نقدية على المساهمين عن النصف الأول من السنة المالية 2021م والبالغة 779.97 مليون ريال بواقع 0.65 ريال للسهم الواحد وما يمثل 6.5% من القيمة الإسمية للسهم. (مرفق)

5- التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية عن النصف الثاني من السنة المالية 2021م بواقع 0.85 ريال للسهم الواحد بإجمالي قدره 1,019.96 مليون ريال بما يمثل 8.5% من القيمة الإسمية للسهم، على أن تكون الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة والمقيدين في سجل مساهمي البنك لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية (مركز الإيداع) في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق، على أن يبدأ توزيع الأرباح يوم الخميس 1443/12/01هـ الموافق 2022/06/30م. وبذلك يصبح مجموع الأرباح الموزعة للمساهمين للسنة المالية المنتهية في 2021/12/31م مبلغ 1,799.93 مليون ريال، بواقع 1.50 ريال للسهم الواحد، وبما يعادل 15% من القيمة الإسمية للسهم. (مرفق)

6- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن العام المالي 2022م.

7- التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 2021/12/31م.

8- التصويت على صرف مبلغ (8,049,000 ريال سعودي) مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31م.

9- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحية الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة الحادية والسبعين من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوّض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في الضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.

10- التصويت على تعيين مراجعي حسابات البنك من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع (الثاني والثالث والرابع) والسنوي من العام المالي 2022م والربع الأول من العام المالي 2023م، وتحديد أتعابهم.

11- التصويت على اشتراك عضو مجلس الإدارة السيد /خالد الشريف في عمل منافس لأعمال البنك وذلك كونه عضو مجلس إدارة في شركة مكتب العائلة العالمية للاستثمار. (مرفق)

12- التصويت على تعديل لائحة لجنة المراجعة. (مرفق)

13- التصويت على تعديل لائحة لجنة الترشيحات والمكافآت. (مرفق)

14- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة الخليج للتدريب والتعليم والتي لعضو مجلس الإدارة السيد/ عبدالرحمن الراشد مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن عقد توظيف وخدمات مهنية ويبدأ العقد من 01\01\2018م إلى 31\12\2021م بإجمالي مبلغ 7,818,854.65ريال مدفوع لعام 2021م، بدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق)

15- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة أبانا والتي لعضو مجلس الإدارة السيد/ عبدالرحمن الراشد مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن صيانة مكائن عد النقود ويبدأ العقد من 01\04\2015م إلى 30\04\2022م بإجمالي مبلغ 1,598,369.00 ريال، بدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق)

16- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك ومستشفى جدة الوطني والتي لعضو مجلس الإدارة الدكتور/ خالد المطبقاني مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن عقد تأجير موقع جهاز صراف آلي، ويبدأ العقد من 01\06\2014م إلى 31\05\2024م، بإجمالي مبلغ 35,000.00 ريال سنوياً، بدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق)

17- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك ومستشفى جدة الوطني والتي لعضو مجلس الإدارة الدكتور/ خالد المطبقاني مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن عقد تأجير موقع جهاز صراف آلي، ويبدأ العقد من 01\06\2016م إلى 31\05\2021م، بإجمالي مبلغ 40,000.00 ريال سنوياً، بدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق)

18- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة بندة للتجزئة والتي لعضو مجلس الإدارة السيد/ بدر العيسى مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن عقد تأجير موقع جهاز صراف آلي، ويبدأ العقد من 01\12\2020م إلى 30\11\2021م، بإجمالي مبلغ 43,000.00 ريال سنوياً، بدون شروط أو مزايا تفضيلية. (مرفق)

19- التصويت على شراء البنك لعدد من أسهمه وبحد أقصى (3,000,000) سهم من أسهمه بهدف تخصيصها لموظفي البنك ضمن برنامج أسهم الموظفين، وسيتم تمويل الشراء عن طريق موارد البنك الذاتية، وتفويض مجلس الإدارة بإتمام عملية الشراء خلال فترة أقصاها اثني عشر شهراً من تاريخ قرار الجمعية العامة غير العادية. وسيحتفظ البنك بالأسهم المشتراة لمدة لا تزيد عن (10) سنوات من تاريخ موافقة الجمعية العامة غير العادية كحد أقصى لحين تخصيصها للموظفين المستحقين، وبعد انقضاء هذه المدة سيتبع البنك الإجراءات والضوابط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، علماً بأن هذا البرنامج هو استمرار للبرنامج الحالي الذي تم تحديد شروطه سابقاً من قبل مجلس الإدارة وأخذ موافقة الجمعية بتاريخ 1440/08/26هـ الموافق 2019/05/01م. (مرفق)

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

تقرير لجنة المراجعة

لجنة المراجعة

Audit Committee

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

تقرير لجنة المراجعة للجمعية العمومية
عن العام المالي 2021

1. مقدمة

لجنة المراجعة هي لجنة مستقلة وهي أحد اللجان المتفرعة من مجلس الإدارة تشكل بقرار من الجمعية العمومية للبنك السعودي الفرنسي، وتساعد مجلس الإدارة في الوفاء بمسؤوليته في الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية، ونظام الرقابة الداخلية، وعملية التدقيق، ونهج البنك في مراقبة الالتزام بالقوانين واللوائح وقواعد السلوك.

وتماشيًا مع متطلبات لائحة حوكمة الشركات بشان إعداد لجنة المراجعة التابعة لمجلس الإدارة تقرير يشتمل على تفاصيل أدائها لاختصاصها ومهامها على أن يتضمن رأيها في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلي، وتم اعداد هذا التقرير لإطلاع المساهمين و أصحاب المصلحة المحتملين عن أبرز ما قامت به اللجنة من أعمال داخل نطاق اختصاصها ودورها في تقييم أنظمة الرقابة الداخلية ونتائجها بهذا الشأن.

تتألف اللجنة من خمسة أعضاء مستقلين، حيث يرأس اللجنة أحد أعضاء مجلس إدارة البنك المستقلين. أعضاء اللجنة على دراية بالمواد المقدمة الى اللجنة حيث يمتلكون خبرات العمل ذات الصلة والمؤهلات المناسبة ويتمتعون بإدراك شامل لأدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. علاوة على ذلك، يتمتع أعضاء اللجنة بفهم شاملة للقوانين واللوائح الصادرة من البنك المركزي السعودي وهيئة سوق المال.

2. إجتماعات اللجنة

عقدت اللجنة سبعة اجتماعات خلال عام 2021م ،وفقًا لخطة عملها المعتمدة من مجلس إدارة البنك كما قامت برفع محاضر جلساتها تباعًا وكذلك تقارير أنشطتها الربع سنوية إلى مجلس الإدارة بهدف توفير تأكيدات معقولة عن البيئة الرقابية بالبنك.

3. أبرز ما قامت به اللجنة من أعمال تدخل في نطاق اختصاصها

قامت لجنة المراجعة بالعديد من الأنشطة خلال العام 2021م ،في الوقت المخصص للاجتماعات بما يتماشى مع دورها المنصوص عليه في ميثاق لجنة المراجعة وحسب لوائح هيئة سوق المال وفيما يلي ملخص لأهم أعمالها:

أ. القوائم المالية

قامت لجنة المراجعة التابعة لمجلس الادارة بدراسة القوائم المالية الربعية والسنوية للبنك حيث تم مناقشة المسائل الهامة مع المراجعين الخارجيين، وإستعراض المقارنات والتحقق من أسباب التغيرات المؤثرة وكفاية الإفصاحات ومدى تطبيق السياسات والمعايير المحاسبية والحصول على إفادة المراجع الخارجي بشأن تعاون إدارة البنك في تقديم جميع المستندات المطلوبة وبعد المناقشات وتأكيد المراجعين

الخارجيين على عدم وجود ملاحظات جوهرية سلمت توصياتها إلى مجلس الإدارة حسب متطلبات البنك المركزي السعودي وهيئة سوق المال.

ب. المراجعين الخارجيين

تتولى لجنة المراجعة الإشراف على جميع الأعمال المتعلقة بتعيين المراجعين الخارجيين وكذلك متابعة أدائهم وضمان إستقلاليتهم وفيما يلي ملخص لأعمال اللجنة بهذا الخصوص:

- قامت اللجنة بالتوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات للبنك وذلك بعد دراستها للعروض المقدمة والتي تضمنت تحليلًا ماليًا وفنيًا.
- أقرت اللجنة الخطة المقدمة من المراجعين الخارجيين لمراجعة أعمال البنك والتي تضمنت العديد من المواضيع والتي من أبرزها نطاق وخطة العمل / النهج والجدول الزمني ومستوى التغطية لأنشطة البنك الرئيسية.
- حصلت اللجنة على إفادة من مراجعي الحسابات يؤكدون فيه إستقلاليتهم وفقًا للأنظمة والمعايير المهنية المتبعة.

- ناقشت اللجنة مع المراجعين الخارجيين خطاب الإدارة السنوي ووجهت الإدارة العليا عن طريق مجموعة المراجعة الداخلية بمتابعة تنفيذ الخطة التصحيحية المقدمة من الإدارات المعنية وفقًا للتواريخ المستهدفة.
- ناقشت اللجنة مع المراجعين الخارجيين عدد من المواضيع والملاحظات المتعلقة بالبيانات المالية وخطة العمل لمعالجتها.

ج. المراجعين الداخليين

تقوم لجنة المراجعة بمهام الإشراف المباشر على أعمال قطاع المراجعة الداخلية لضمان استقلالية وحصولة على الموارد المطلوبة للقيام بمهامه بفعالية وقد تضمنت أعمال اللجنة فيما يخص قطاع المراجعة الداخلية ما يلي:

- إعتمدت اللجنة خطة القطاع للعام 2021م، كما اعتمدت الخطة الإستراتيجية للمراجعة الداخلية لمدة ثلاث سنوات للفترة من (2021 -2023) متضمنة الخطة لعام 2021 م مع الأخذ في الإعتبار تقييم المخاطر الكلي للبنك وتعليمات الجهات التشريعية.
- متابعة أنشطة مجموعة المراجعة الداخلية من خلال التقاريرالربع سنوية والتي تتضمن عرضًا تفصيليًا عن مدى التقدم في تنفيذ خطة المراجعة الداخلية والتقارير الصادرة خلال كل ربع وأبرز الملاحظات المرصودة في تلك التقارير.

- متابعة مدى التقدم في إغلاق الملاحظات المرصودة في تقارير المراجعة الداخلية حيث جاري العمل على إغلاق الملاحظات المتبقية وإعادة استهداف الملاحظات المتجاوزة للتواريخ المستهدفة والذي بدوره يساهم في تحسين البيئة الرقابية للبنك.
- متابعة مدى التقدم في التحقق من صحة إغلاق الملاحظات المرصودة في تقارير البنك المركزي السعودي المختلفة حيث أثمرت عمليات المتابعة على تقدم ملحوظ في نسبة إقفال تلك الملاحظات.
- الموافقة على ميزانية والهيكل التنظيمي لمجموعة المراجعة الداخلية لتمكينها من ممارسة دورها بفعالية.
- إعتماد ميثاق مجموعة المراجعة الداخلية بما يتماشى مع المعايير الدولية وأفضل الممارسات وتعليمات البنك المركزي السعودي وهيئة سوق المال.

د. الإلتزام

بالرغم من ان مدير مجموعة الالتزام يتبع وظيفياً للعضو المنتدب والمدير التنفيذي في البنك (بناء على تعليمات البنك المركزي السعودي الجديده في مبادئ الالتزام للبنوك والمصارف التجاريه العامله في المملكه العربيه السعوديه والصادر في سبتمبر 2020) ، الا ان مدير مجموعة الالتزام يحضر بعض إجتماعات لجنة المراجعة ويقدم تقارير دورية في كل إجتماع عن ما تم تنفيذه من تقييم ومراجعة الالتزام والمراقبة والإبلاغ عن الأمور غير المتوافقة بالإضافة إلى تجاوزات قواعد وتعليمات البنك المركزي السعودي والجهات الإشرافية الأخرى، كما تخضع أعمال مجموعة الإلتزام لمراجعة دورية ومستقلة من قبل مجموعة المراجعة الداخلية.

وتساهم اللجنة في التحقق من إلتزام البنك بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة من خلال متابعة العديد من التقارير ومناقشة حالات عدم الإلتزام بالأنظمة والتعليمات وإبداء توصياتها. وقد تضمنت أعمال اللجنة فيما يخص الإلتزام ما يلي:

- مناقشة التقارير الدورية لمجموعة الالتزام ومكافحة غسل الأموال ومدى كفاية الجهود المبذولة لرفع مستوى الإلتزام في البنك.
- مناقشة الغرامات والمخالفات المفروضة على البنك ومدى كفاية الإجراءات المتخذة من البنك لمعالجة أسبابها وتفادي وقوع حالات مماثلة في المستقبل.
- الإطلاع على التقارير الصادرة من البنك المركزي السعودي وكذلك متابعة مدى التقدم في إغلاق الملاحظات المرصودة فيها من خلال تقارير مجموعة المراجعة الداخلية الربع سنوية.
- استعرضت لجنة المراجعة بشكل ربع سنوي المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة.

4. رأي لجنة المراجعة الداخلية في مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية

تتحقق لجنة المراجعة من فعالية نظام الرقابة الداخلية ، وتبلغ مجلس الإدارة بالخطوات المتخذة في هذا الصدد, وتقدم أيضاً تقريراً سنوياً شاملاً إلى المجلس لمساعدته في مراجعة فعالية نظام الرقابة الداخلية بعد مراجعة لجنة المراجعة لتقارير إجراءات الرقابة الداخلية للبنك والتي من أهمها تقارير مجموعة المراجعة الداخلية ومجموعتي المخاطروالإلتزام. وبعد الاجتماعات مع مدراء هذه الأقسام لمناقشة محتوى تقاريرهم وأداء قطاعاتهم، تقدم اللجنة استنتاجها إلى مجلس الإدارة فيما إذا كانت دور الرقابة الداخلية في البنك تعكس فعالية إجراءات الرقابة الداخلية وأن البنك يطورها باستمرار لتلبية احتياجات وتطورات العمل المتغيرة.

فيما يتعلق بسياسات المحاسبة المطبقة في البنك، فإن لجنة المراجعة تناقش باستمرار أثر التعليمات الصادرة عن البنك المركزي السعودي والهيئات الرقابية الأخرى والتي قد تؤثر في السياسات المحاسبية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) مع مسؤولي البنك، وبشكل دوري مع المراجعين الخارجيين لضمان تنفيذها وفقاً للتعليمات المذكورة.

إستناداً إلى نتائج التقييم المستمر للضوابط الداخلية للبنك التي قامت بها الإدارات الرقابية المختلفة (مجموعة المراجعة الداخلية، مجموعة الالتزام , ومجموعة المخاطر), ترى لجنة المراجعة أن نظام الرقابة الحالي للبنك ملائم وفعّال. ومع ذلك ، تسعى الإدارة التنفيذية بإستمرار، بالتعاون والتنسيق مع الادارات الرقابيه، إلى تعزيز وتقوية نظام الرقابة الداخلية.

بدر العيسى
رئيس لجنة المراجعة

البند الرابع

بيان بما تم توزيعه من أرباح على المساهمين
عن النصف الأول من العام المالي 2021م

البنك
السعودي
الفرنسي
Banque
Saudi
Fransi

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

بيان بما تم توزيعه من أرباح على المساهمين عن النصف الأول من العام المالي 2021م

البند	التفصيل
إجمالي المبلغ الموزع	779.97 مليون ريال سعودي
عدد الأسهم المستحقة	1,199,948,015 سهم
حصة السهم الواحد	0.65 ريال بعد خصم الزكاة
نسبة التوزيع من القيمة الإسمية للسهم	%6.5
أحقية الأرباح الموزعة	للمساهمين المالكين لأسهم البنك بنهاية تداول يوم 01 ذو الحجة 1442هـ الموافق 11 يوليو 2021 والمقيدين في سجل مساهمي الشركة لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) بنهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق.
تاريخ التوزيع	1442/12/26هـ الموافق 2021/08/05م

البند الخامس

بيان بالأرباح المقترحة للتوزيع عن النصف الثاني من العام المالي 2021م

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

بيان بالأرباح المقترحة للتوزيع عن النصف الثاني من العام المالي 2021م

البند	التفصيل
إجمالي المبلغ الموزع	1,019.96 مليون ريال سعودي
عدد الأسهم المستحقة	1,199,948,015 سهم
حصة السهم الواحد	0.85 ريال بعد خصم الزكاة
نسبة التوزيع من القيمة الإسمية للسهم	%8.5
أحقية الأرباح الموزعة	أحقية الأرباح للنصف الثاني لعام 2021م ستكون لمساهمي البنك المسجلين لدى مركز الإيداع بنهاية ثاني يوم تداول يلي انعقاد اجتماع الجمعية العامة.
تاريخ التوزيع	1443/12/01هـ الموافق 2022/06/30م

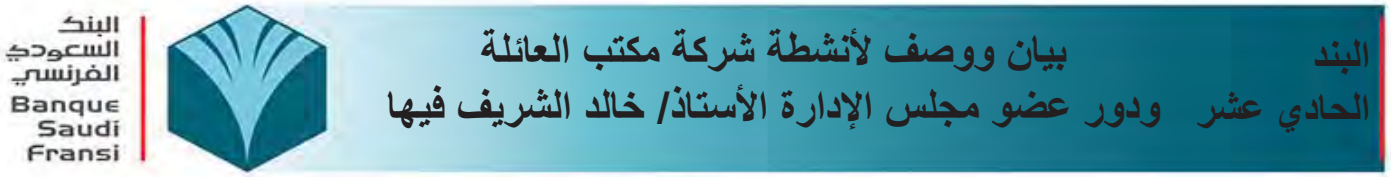
البند الحادي عشر
بيان ووصف لأنشطة شركة مكتب العائلة ودور عضو مجلس الإدارة الأستاذ/ خالد الشريف فيها
البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

بيان لأنشطة مكتب العائلة العالمية للاستثمار ودورعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ خالد الشريف فيها

شركة مكتب العائلة العالمية للاستثمار شركة مساهمة مقفلة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الأوراق المالية، وتنافس في نشاطها شركة السعودي الفرنسي كابيتال التابعة للبنك السعودي الفرنسي. وبذلك يعد اشتراك عضو مجلس إدارة البنك السعودي الفرنسي الأستاذ/ خالد بن مالك الشريف في عضوية مجلس إدارة شركة مكتب العائلة العالمية للاستثمار اشتراكاً في عمل منافس للبنك.

البند
الثاني عشر

تعديل لائحة لجنة المراجعة

البنك
السعودي
الفرنسي
Banque
Saudi
Fransi

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

جدول مقارنة لتعديلات لائحة لجنة المراجعة

النص الحالي	النص المقترح بعد التعديل
3.1.2 مراجعة وتأكيد استقلال وموضوعية وعدل وفعالية مراجعة المراجعين الخارجيين عن طريق الحصول على بيانات من المراجعين حول العلاقة بين المراجعين والبنك بما في ذلك الخدمات الأخرى غير المتعلقة بالمراجعة و مناقشة العلاقة بين المدققين إن وجدت, مع مراعاة القواعد والمعايير ذات الصلة.	3.1.2 مراجعة وتأكيد استقلال وموضوعية وعدل وفعالية مراجعة المراجعين الخارجيين عن طريق الحصول على بيانات من المراجعين حول العلاقة بين المراجعين و البنك بما في ذلك الخدمات الأخرى غير المتعلقة بالمراجعة (لا يمكن للمراجعين الخارجيون تقديم خدمات غير متعلقة بالمراجعة ، مما قد ينتهك استقلاليتهم، ويقومون بمراجعة حسابات البنك في نفس الوقت) ،و مناقشة العلاقة بين المدققين إن وجدت, مع مراعاة القواعد والمعايير ذات الصلة.
3.1.3 التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مراجعي الحسابات وذلك بما يتماشى مع جميع اللوائح والانظمة المعمول بها, مع مراعاة الحد الأقصى المسموح به لإعادة تعيين وتناوب الشريك المرخص له في شركة التدقيق الخارجي.	3.1.3 التوصية سنوياً لمجلس الإدارة بتعيين او عزل مراجعي الحسابات وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم بعد التحقق من استقلاليتهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط عقودهم وذلك بما يتماشى مع جميع اللوائح والانظمة المعمول بها، مع مراعاة الحد الأقصى المسموح به لإعادة تعيين وتناوب الشريك المرخص له في شركة التدقيق الخارجي. (تتضمن متطلبات البنك المركزي السعودي بتغيير الشريك المراجع لمكتب المراجع الخارجي كل ثلاث سنوات) ؛
3.1.5 التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد اتعابهم .وفقاً للمبادئ التوجيهية للبنك المركزي السعودي وتقييم أدائهم.	~~3.1.5 التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد اتعابهم .وفقاً للمبادئ التوجيهية للبنك المركزي السعودي وتقييم أدائهم~~
3.1.7 بشكل منتظم عقد اجتماع منفصل مع مراجعي الحسابات وذلك لمناقشة الأمور التي تري اللجنة أو المراجعون أنها يجب ان تناقش بسرية.	3.1.6 بشكل منتظم ربع سنوي على الأقل عقد اجتماع منفصل مع مراجعي الحسابات وذلك لمناقشة الأمور التي تري اللجنة أو المراجعون أنها يجب ان تناقش بسرية.
-	3.3.2 تقييم الفعالية والكفاءة والالتزام بالضوابط والسياسات والإجراءات الداخلية ، و آلية الإبلاغ ، وتقديم توصيات للتحسينات ،
3.4.1اعتماد لائحة المراجعة الداخلية.	3.4.1 ~~اعتماد~~ مراجعة والتوصية الى مجلس الإدارة باعتماد لائحة المراجعة الداخلية.
3.4.2 تقديم توصيات الى المجلس حول تعيين الرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية وعزله وقبول استقالته، التوصية واعتماد أدائه واقتراح مكافأته.	3.4.2 تقديم توصيات الى المجلس حول تعيين وإعادة تعيين الرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية وعزله و قبول استقالته، التوصية واعتماد أدائه واقتراح مكافأته.
-	3.4.3 تأكد من أن الرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية يتمتع بالنزاهة والقدرة على أداء واجباته بأمانة وحذر ومسؤولية، وأنه يلتزم باللوائح المعمول بها وأنه لم يشارك في أي نشاط غير قانوني.
-	3.4.4 مراجعة الهيكل التنظيمي لمجموعة المراجعة الداخلية بشكل دوري والتوصية به لاعتماده من مجلس الادارة.
-	3.4.5 مراجعة مجموعة المراجعة الداخلية بأن لديها موارد بشرية كافية من حيث العدد والمؤهلات والمهارات، لا سيما في الموضوعات المتخصصة.
3.4.3 اعتماد خطة المراجعة السنوية و الخطة الاستراتيجية لمدة ثلاث سنوات وكافة التعديلات الرئيسية على الخطة.	3.4.6 مراجعة و اعتماد الخطة الاستراتيجية للثلاث سنوات و خطة المراجعة السنوية بما في ذلك النطاق والميزانية المخصصة ، التي تم إعدادها بناءً على تقييم المخاطر وبما يتماشى مع الاستراتيجية العامة للبنك وأهدافه ~~والخطة الاستراتيجية لمدة ثلاث سنوات~~ وكافة التعديلات الرئيسية على الخطة.

النص الحالي	النص المقترح بعد التعديل
3.4.4 الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي ومجموعة المراجعة الداخلية في البنك للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الاعمال والمهام المنوطة بها.	3.4.8 مراجعة واعتماد الأهداف / مؤشرات الأداء الرئيسية للرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية وتقييم أداءه ~~الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي ومجموعة المراجعة الداخلية في البنك للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الاعمال والمهام المنوطة بها.~~
3.4.7 مراجعة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملحوظات الواردة فيها.	3.4.11 مراجعة و مناقشة تقارير المراجعة الداخلية و التأكد من أن الإدارة التنفيذية تتخذ الإجراءات التصحيحية اللازمة على النحو الموصى به من قبل مجموعة المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملحوظات الواردة فيها.
3.4.8 المراجعة مع الرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية ميزانية المراجعة الداخلية وخطة الموارد والهيكل التنظيمي لمجموعة المراجعة الداخلية وتوفير الاعتمادات الضرورية.	~~3.4.8المراجعة مع الرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية ميزانية المراجعة الداخلية وخطة الموارد والهيكل التنظيمي لمجموعة المراجعة الداخلية وتوفير الاعتمادات الضرورية.~~
3.4.9 مراجعة الاعمال التي قام بها المراجعون الداخليون في المسائل الحساسة مثل تعارض المصالح والالتزام بقواعد السلوك المهني والأخلاقي للبنك و غيرها.	3.4.12 مراجعة أداء مجموعة المراجعة الداخلية للتأكد من قدرتها على أداء مسؤولياتها بشكل مستقل وموضوعي ~~مراجعة الاعمال التي قام بها المراجعون الداخليون في المسائل الحساسة مثل تعارض المصالح والالتزام بقواعد السلوك المهني والأخلاقي للبنك و غيرها.~~
-	3.4.14 التأكد من إجراء التقييم الخارجي المستقل لنشاط المراجعة الداخلية مرة واحدة على الأقل كل خمس سنوات.
-	3.4.15 يجب أن يؤكد الرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية للجنة المراجعة سنوياً - على الأقل - الاستقلال التنظيمي لمجموعة المراجعة الداخلية إما في التقرير السنوي أو في خطاب مستقل.
3.5.5 التحقق من خلال تقارير أنشطة الالتزام ربع السنوية من حالة التزام البنك بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة بما في ذلك أي قضايا وأي إجراءات تصحيحية والحصول على تحديثات منتظمة من الرئيس التنفيذي لمجموعة الالتزام فيما يتعلق بمسائل عدم الالتزام الجوهرية	3.5.5 التحقق من خلال تقارير أنشطة الالتزام ربع السنوية من حالة التزام البنك بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة بما في ذلك أي قضايا وأي إجراءات تصحيحية والحصول على تحديثات منتظمة من الرئيس التنفيذي لمجموعة الالتزام فيما يتعلق بمسائل عدم الالتزام الجوهرية واتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز مستوى الالتزام التنظيمي للبنك السعودي الفرنسي.
-	3.5.6 إبلاغ مجلس الإدارة بأي مسائل تتعلق بعدم الالتزام يرى أنها ضرورية لاتخاذ اجراءات بشأنها، وتقديم توصيات بشأن التدابير المناسبة التي يتعين اتخاذها في هذا الصدد.
-	3.5.9 مراجعة ومناقشة التقارير ربع السنوية المقدمة من مجموعة الالتزام بشأن الإبلاغ عن المخالفات ومكافحة الرشوة والفساد والحالات ذات الصلة بما في ذلك الحالة والإجراءات المتخذة.
-	3.5.10 المصادقة على سياسات الالتزام والتوصية بها لاعتمادها من قبل مجلس الإدارة.
-	3.6.4 يجتمع الرئيس التنفيذي لمجموعة المراجعة الداخلية سنوياً مع رئيس لجنة المخاطر بمجلس الإدارة لتبادل الملاحظات حول إدارة المخاطر.
-	3.7.1 يقوم رئيس لجنة المراجعة بإبلاغ مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي عن أنشطة اللجنة.

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

النص الحالي	النص المقترح بعد التعديل
4.1.2 تشكل بقرار من الجمعية العامة العادية للبنك لجنة مراجعة من المساهمين او من غيرهم على أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل وألا تضم أيا من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين.	4.1.2تشكل بقرار من الجمعية العامة العادية للبنك لجنة مراجعة من المساهمين او من غيرهم على أن يكون جميع الأعضاء مستقلين. ~~من بينهم عضو مستقل على الأقل وألا تضم أيا من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين.~~
-	4.1.5 يفضل ألا يكون العضو عضوا في أكثر من لجنتين.
	4.1.6 يجب أن يكون أعضاء اللجنة مستقلين بما يتماشى مع تعريف العضو المستقل على النحو المحدد في المبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الخاضعة لرقابة وإشراف البنك المركزي السعودي ولائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
4.1.5 ينبغي ألا يكون العضو من موظفي البنك او عملائه او وكلائه او مراجعه الخارجي او مستشاريه، وكذلك ينبغي ألا يكون لأعضاء لجنة المراجعة أي علاقة ائتمانية مع البنك (بطاقة ائتمان او تسهيل ائتمان او ضمانات وما الى ذلك) باسمه او باسم احد اقاربه من الدرجة الأولى تزيد عن مبلغ 300,000 ريال سعودي بالإضافة الى ذلك، يجب الا يكون للأعضاء علاقة عمل مع أي أعضاء أخرين في مجلس الإدارة او الإدارة العليا.	~~4.1.7 ينبغي ألا يكون العضو من موظفي البنك او عملائه او وكلائه او مراجعه الخارجي او مستشاريه، وكذلك ينبغي ألا يكون لأعضاء لجنة المراجعة أي علاقة ائتمانية مع البنك (بطاقة ائتمان او تسهيل ائتمان او ضمانات وما الى ذلك) باسمه او باسم احد اقاربه من الدرجة الأولى تزيد عن مبلغ 300,000 ريال سعودي بالإضافة الى ذلك، يجب الا يكون للأعضاء علاقة عمل مع أي أعضاء أخرين في مجلس الإدارة او الإدارة العليا.~~
4.1.10 يجب أن يلتزم أعضاء اللجنة بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية و الاهتمام بمصالح الشركة و المساهمين و تقديمها على مصلحتهم الشخصية.	4.1.11 ~~يجب أن يلتزم أعضاء اللجنة بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية و الاهتمام بمصالح الشركة و المساهمين و تقديمها على مصلحتهم الشخصية.~~ يجب أن يعمل عضو اللجنة بحس النية مع العناية والاهتمام اللازمين لإفادة أصحاب المصلحة بالإضافة إلى أداء واجباته بعيدًا عن أي تأثير خارجي ، سواء من داخل أو من خارج البنك السعودي الفرنسي ، ويجب عليه / عليها عدم تقديم مصالح شخصية أو مصالح من يمثلهم على مصالح البنك السعودي الفرنسي والمساهمين وأصحاب المصلحة.
4.5 تقوم اللجنة بتعيين امين لها على ان تبلغ مدة خدمته نفس مدة اللجنة (مع الحق في إعادة تعيينه) ويكون مسؤولا عن القيام بما يلي:	4.5 تقوم اللجنة بتعيين امين لها على ان تبلغ مدة خدمته نفس مدة اللجنة (مع الحق في إعادة تعيينه) ويفضل ألا يتولى أمين سر اللجنة أمانة سر لجنة أخرى ويكون مسؤولا عن القيام بما يلي:
-	4.6.3 يجب أن يكون لدى اللجنة المؤهلات لمراقبة عمل المؤسسة المالية والتحقق من نزاهة وحيادية تقاريرها وقوائمها المالية والتأكد من توافر أنظمة الرقابة الداخلية فيها.
6.1.3 (أ) تقديم التقارير اللازمة الى مجلس الإدارة فيما يتعلق بأنشطة اللجنة والمسائل و التوصيات ذات الصلة، على ان يتم ذلك على أساس منتظم.	6.3 (أ) ملخص لتقرير نشاط المراجعة الداخلية الربعي، بالاضافة الى الأمور ذات اهمية في اجتماعات اللجنة الى مجلس الادارة. ~~تقديم التقارير اللازمة الى مجلس الإدارة فيما يتعلق بأنشطة اللجنة والمسائل و التوصيات ذات الصلة، على ان يتم ذلك على أساس منتظم.~~ بالاضافة الى ذلك، سيتم تقديم تقرير سنوي عن أنشطة المراجعة الداخلية يتضمن حالة خطة المراجعة الداخلية الى مجلس الإدارة في الربع الأول بعد نهاية العام.

البنك
السعودي
الفرنسي
Banque
Saudi
Fransi

البند الثالث عشر

تعديل لائحة لجنة الترشيحات والمكافآت

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

جدول مقارنة لتعديلات لائحة لجنة الترشيحات والمكافآت

النص الحالي	النص المقترح بعد التعديل
1.3.4 تشكل هذه اللائحة جزء لا يتجزأ من البرنامج التعريفي المقدم الى أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان الجدد عند تعيينهم، ويكون من واجب العضو الجديد فهمها واستيعابها.	1.3.4 تشكل هذه اللائحة جزء لا يتجزأ من البرنامج التعريفي المقدم الى أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان الجدد عند تعيينهم/انتخابهم، ويكون من واجب العضو الجديد فهمها واستيعابها.
2.2.1 تكون اللجنة معنية بالبحث واقتراح مرشحين لاختيارهم أعضاء تنفيذيين وغير تنفيذيين ومستقلين بمجلس الإدارة.	2.2.1 تكون اللجنة معنية بالبحث واقتراح مرشحين لاختيارهم أعضاء تنفيذيين وغير تنفيذيين ومستقلين بمجلس الإدارة وأعضاء اللجان من خارج المجلس.
3.1.2 التوصية للمجلس فيما يتعلق بترشيح أو إعادة ترشيح أعضائه (التنفيذيين، غير التنفيذيين، المستقلين) وفقاً للسياسات مع مراعاة عدم ترشيح أي شخص سبقت المعتمدة، والمعايير أدانته بجريمة مخلة بالأمانة.	3.1.2 التوصية للمجلس فيما يتعلق بترشيح أو إعادة ترشيح أعضائه (التنفيذيين، غير التنفيذيين، المستقلين، أعضاء اللجان مع المعتمدة، من خارج المجلس) وفقاً للسياسات والمعايير مراعاة عدم ترشيح أي شخص سبقت أدانته بجريمة مخلة بالأمانة.
3.1.3 إعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الادارة وشغل وظائف الإدارة التنفيذية.	3.1.3 إعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الادارة ولجان المجلس وشغل وظائف الإدارة التنفيذية.
3.1.6 تقديم التوصيات اللازمة إلى المجلس فيما يتعلق بالمرشحين لعضوية لجان أخرى تابعة للمجلس عندما يقوم أمين المجلس بإبلاغ اللجنة بالوظائف الشاغرة.	3.1.6 تقديم التوصيات اللازمة إلى المجلس فيما يتعلق بالمرشحين لعضوية لجان أخرى تابعة للمجلس عندما يقوم أمين المجلس بإبلاغ اللجنة بالوظائف الشاغرة. يجب أن يتم إبلاغ اللجنة على الفور عند شغور أو/و استقالة أحد أعضاء المجلس أو لجان المجلس أو أحد كبار التنفيذيين لتقوم اللجنة بالتوصية ببديل-عند الحاجة.
3.1.7 وضع وصف وظيفي للأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وكبار التنفيذيين.	3.1.7 وضع وصف وظيفي للأعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وأعضاء اللجان من خارج المجلس وكبار التنفيذيين.
-	3.1.17 تقديم التوصيات فيما يتعلق بتعيين وفصل واستبدال أعضاء مجلس الإدارة للشركات التابعة للبنك السعودي الفرنسي وممثلي البنك السعودي الفرنسي في الشركات التي يستثمر فيها.
3.2.1 إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.	3.2.1 إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية وفقًا لإرشادات البنك المركزي السعودي ذات الصلة ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
3.2.3 التوصية إلى المجلس بشأن إعداد سياسة المكافآت والتعويضات ،ونطاقات الرواتب لموظفي البنك السعودي الفرنسي والإشراف على تصميم نظام المكافآت وتشغيله نيابة عن مجلس الإدارة.	3.2.3 التوصية إلى المجلس بشأن إعداد سياسة المكافآت والتعويضات لموظفي البنك السعودي الفرنسي والتي يجب أن تشمل ، كحد أدنى ، أنواع المكافآت (على سبيل المثال ، المكافآت الثابتة أو المتعلقة بالأداء ، أو المكافآت الممنوحة في شكل أسهم) ،ونطاقات الرواتب لموظفي البنك السعودي الفرنسي والإشراف على تصميم نظام المكافآت وتشغيله نيابة عن مجلس الإدارة.
3.2.7 تقديم التوصيات اللازمة إلى المجلس فيما يتعلق بمستوى ونوعية المكافآت المقدمة لكبار التنفيذيين بما فيهم من يتطلب تعيينهم موافقة البنك المركزي السعودي.	تقديم التوصيات اللازمة إلى المجلس بما يتماشى مع السياسة الموافق عليها فيما يتعلق بمستوى ونوعية المكافآت المقدمة لكبار التنفيذيين بما فيهم من يتطلب تعيينهم موافقة البنك المركزي السعودي.

البنك السعودي الفرنسي
Banque Saudi Fransi

النص الحالي	النص المقترح بعد التعديل
3.2.9 التأكد من أن حجم المكافآت يتفق مع الأعراف السائدة المحلية والأنظمة الرقابية ومرتبط بتحقيق مصالح المودعين والمساهمين وتحقيق أهداف البنك الاستراتيجية طويلة المدى.	3.2.9 التأكد من أن حجم المكافآت يتفق مع الأعراف السائدة المحلية والأنظمة الرقابية ومرتبط بتحقيق مصالح ~~المودعين~~ والمساهمين وتحقيق أهداف البنك الاستراتيجية طويلة المدى.
3.4.5 تحديد مؤشرات الأداء الرئيسية الخاصة بلجنة الرقابة على الحوافز.	~~3.4.5 تحديد مؤشرات الأداء الرئيسية الخاصة بلجنة الرقابة على الحوافز.~~
4.1.2 يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء أو أشخاص غير تنفيذيين من غير أعضاء مجلس الإدارة سواء من المساهمين أو غيرهم، شريطة أن يكون رئيس اللجنة عضواً مستقلا عن أعضاء مجلس الإدارة.	4.1.2 يجوز لمجلس الإدارة تعيين أعضاء ~~أو أشخاص~~ غير تنفيذيين و مستقلين أو من غير أعضاء مجلس الإدارة سواء من المساهمين أو غيرهم، شريطة أن يكون رئيس اللجنة عضواً مستقلا عن أعضاء مجلس الإدارة.
4.1.5 يجب أن تضم اللجنة عضوين (2) مستقلين على الأقل قد يكونان من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين أو أحد أعضاء اللجنة الخارجيين.	4.1.5 يجب أن تضم اللجنة عضوين (2) مستقلين على الأقل ~~قد يكونان من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين أو أحد أعضاء اللجنة الخارجيين.~~
-	4.1.6 يفضل ألا يكون العضو عضوا في أكثر من لجنتين
4.1.6 يتم إشعار هيئة السوق المالية والبنك المركزي السعودي بأسماء الأعضاء وصفات عضويتهم خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ تعيينهم, و سيتم إشعارهم أيضاً بأي تغييرات تطرأ على عضوية اللجنة خلال خمسة (5) أيام من تاريخ حدوث التغييرات.	4.1.7 يتم إشعار هيئة السوق المالية والبنك المركزي السعودي بأسماء الأعضاء وصفات عضويتهم خلال خمسة (5) أيام عمل من تاريخ تعيينهم, و سيتم إشعارهم أيضاً بأي تغييرات تطرأ ~~على~~ عضوية اللجنة ~~خلال~~ خمسة (5) أيام من تاريخ حدوث التغييرات.
4.1.7 يجب أن يلتزم رئيس وأعضاء اللجنة بمبادئ الصدق والامانة والولاء والعناية والاهتمام بمصالح البنك والمساهمين وتقديمهم على مصلحتهم الشخصية.	4.1.8 ~~يجب أن يلتزم رئيس وأعضاء اللجنة بمبادئ الصدق والامانة والولاء والعناية والاهتمام بمصالح البنك والمساهمين وتقديمهم على مصلحتهم الشخصية.~~ يجب أن يعمل عضو اللجنة بحس النية مع العناية والاهتمام اللازمين لإفادة أصحاب المصلحة بالإضافة إلى أداء واجباته بعيدًا عن أي تأثير خارجي سواء من داخل أو من خارج البنك السعودي الفرنسي ، ويجب ألا يقدم مصالحة شخصية أو مصالح ممن يمثلهم لمصالح البنك السعودي الفرنسي والمساهمين وأصحاب المصلحة الآخرين.
4.5 ينبغي أن تعين اللجنة أميناً للجنة تكون مدة خدمته هي نفس مدة اللجنة (مع حق إعادة التعيين) ويكون مسئولاً عما يلي:	4.5 ينبغي أن تعين اللجنة أميناً للجنة تكون مدة خدمته هي نفس مدة اللجنة (مع حق إعادة التعيين) ويفضل ألا يتولى أمين سر اللجنة أمانة سر لجنة أخرى ويكون مسئولاً عما يلي:
4.8.3 إذا أصبحت مقاعد اللجنة شاغرة لأي سبب كان، يحق لمجلس الإدارة تعيين عضو جديد على ان يخضع هذا التعيين للحصول على "عدم - ممانعة" الصادر من البنك المركزي السعودي وأن يتم اعتماده خلال الاجتماع المقبل للجمعية العامة.	إذا أصبحت مقاعد اللجنة شاغرة لأي سبب كان، يحق لمجلس الإدارة تعيين عضو جديد لاستكمال مدة عضوية اللجنة، بناء على توصية لجنة الترشيحات والمكافئات. ~~على ان يخضع هذا التعيين للحصول على "عدم - ممانعة" الصادر من البنك السعودي وأن يتم اعتماده خلال الاجتماع المقبل للجمعية العامة.~~
5.5.1 يجوز لعضو اللجنة تفويض الرئيس أو اي عضو اخر بحضور الاجتماع والتصويت على المسائل التي تمت مناقشتها.	~~5.5.1 يجوز لعضو اللجنة تفويض الرئيس أو اي عضو اخر بحضور الاجتماع والتصويت على المسائل التي تمت مناقشتها.~~
5.5.2 لا يجوز تفويض العضو المفوض من أحد اعضاء اللجنة من أي أعضاء اخرين.	~~5.5.2 لا يجوز تفويض العضو المفوض من أحد اعضاء اللجنة من أي أعضاء اخرين.~~
-	5.5.1 التصويت بالوكالة غير مسموح.